

جريمة اهانة الرئيس ، جريمة نظام مستبد

تقرير للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان
عن ملاحقة الصحفيين والاعلاميين بتهمة الاهانة في 200 يوم
القاهرة في 20 يناير 2013

مقدمة :

في شهر مايو سنة 1995 م ، سطرت المحكمة الدستورية العليا سطورا من النور ضمن حكم لها ، يدعم حرية التعبير بقوه ، جاء فيه :

"ومن ثم كان منطقيا، بل وأمرا محظوما أن ينحاز الدستور إلى حرية النقاش وال الحوار في كل أمر يتصل بالشئون العامة، ولو تضمن انتقادا حادا للقائمين بالعمل العام. إذ لا يجوز لأحد أن يفرض على غيره صمتا ولو كان معززا بالقانون، ولأن حوار القوة إهانة لسلطان العقل، ولحرية الإبداع والأمل والخيال. وهو في كل حال يولد رهبة تحول بين المواطن والتعبير عن أرائه، بما يعزز الرغبة في قمعها، ويكرس عدوان السلطة العامة المناوئة لها، مما يهدد في النهاية أمن الوطن واستقراره ، ، ، ، " .

إلا أنه ، وكما قال نقيب الصحفيين الأسبق كامل زهيري ، أحد رواد حرية الصحافة في مقال له عام 2006 أنه " من الطبيعي أيضا وليس من باب السذاجة أن تتخذ الحكومة موقفا واضحا وصريحا من حرية الصحافة ، وأن تلغى العقوبات الموروثة منذ أيام كرومر وجورست وبطرس غالى وتوفيق نسيم ومحمد محمود واسماعيل صدقى . ومن هنا نبدأ ، ويبدا الإصلاح ، لأن الدفاع عن حرية الصحافة دفاع عن الحرية الوطن والمواطن".

وثارت مصر ضد مبارك ، ثارت مصر ضد نظام مبارك وقيمته البالية واستبداده الفاسد .
تعطش المصريين للحرية ، جعلهم مستمرةن في البقاء بالشارع ، فلم تخيفهم المحاكم العسكرية للمجلس العسكري ، ولم يوقفهم التعذيب والبطش الذي مارسته الشرطة العسكرية ضدهم ،
ورحل المجلس العسكري ، لكنه لم يعاقب على أي من جرائمه ، فكان افلاتهم من العقاب ، مؤشرا سيناً لحكم اول رئيس مدني منتخب .

إنتهاكات حادة لحرية التعبير ، بلغت نحو 40 انتهاك ظهر في أول مائة يوم من حكم اول رئيس منتخب في تاريخ مصر الحديثة.
تصاعدت فيها حدة بلاغات وقضايا إزدراء الاديان .
وبعد الرئيس المصري المائة يوم الثانية لحكمة ، وقبل أن تنتهي ، كان قد حطم الارقام القياسية في ملاحقة الكاتب والصحفيين والصحف والفضائيات بتهمة ، تعد وصمة عار في جبين أي حكم ديمقراطي.

ما هي جريمة إهانة الرئيس؟

ليس هناك تعريف محدد لتعبير "الاهانة" يمكن القياس عليه ، فقد يفسره البعض بأنه السب والشتيمة ، وقد يفسره البعض بأنه الحط من المقام أو المنزلة الاجتماعية ، ويفسره البعض الآخر بأنه العيب !
وتكون المشكلة في أن كل التعريفات التي تفسر تعبير الاهانة، هي نفسها بحاجة لتفصيل "السب ، الحط من المقام ، العيب"! .
وهو ما يدفع المدافعين عن حرية الصحافة وحرية التعبير، للشك من حيث المبدأ في نوايا المشرعين الذين سنوا هذه المادة ، وتعدمهم مغازلة القائم على السلطة ومحاولة إرضائه، بجعله فوق النقد، عبر وضع مادة يمكن تفسيرها دائما حسب رؤية وتفسير القاضي الذي ينظر في القضية، ومتروكة لتقديره، فضلا عن امكانية استخدامها كوسيلة للحبس الاحتياطي ، كعقوبة في ذاته، سواء لمعاقبة المعارضين المنتقدين، أو تكميم أفواه الصحفيين والحد من انتقاداتهم للملوك أو الرؤساء .
وجريمة الاهانة ، تعرفها قوانين العقوبات في كل الدول العربية، ما عدا قانون العقوبات في الجزائر. الذي يستعيض عنها بجريمة السب والقذف.

وقد إستخدمت هذه المادة في أغلب الدول العربية، وإن بأسماء مختلفة " المس بالمسند الاميري في الكويت ، الاخلال بالاحترام الواجب للملك و الاساءة لل المقدسات الدينية، في المغرب ، وكان أكثر من استخدمها هو الرئيس الليبي السابق ، معمر القذافي ضد منتقده في العديد من بلدان العالم. كان القتل مصير من ينتقه في ليبيا مثل الصحفي الليبي الراحل ضيف الغزال. وقد بلغت القضايا التي رفعها القذافي ضد منتقده نحو 45 قضية ، لاسيما ضد صحفيين عرب وافارقة".

مادة الاهانة :

تهمة إهانة الرئيس ، أو الطعن في مسند الخديوية ، أو العيب في حق ذات ولـي الأمر المادة 150 عقوبات (ملغـاة الان) "كل من تطاول على مسند الخديوية المصرية أو طعن في نظام حقوق الورثة فيها أو طعن في حقوق حضرة الخديوية وسلطتها ، سواء كان ذلك باحد الطرق المتقدم ذكرها أو بواسطة اشهار رسم أو نقش أو تصوير أو رمز أو اباعة في اي محل يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين أو بغرامة لا تتجاوز مائة جنية مصرى".

المادة 156 عقوبات (ملغـاة الان) " كل من عاب في ذات ولـي الامر باحد الطرق المذكورة يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثمانية عشر شهرا أو بغرامة لا تتجاوز مائة جنية مصرى".

مادة 179 (مستمرة) " يعاقب بالحبس كل من أهان رئيس الجمهورية بواسطة إحدى الطرق المتقدم ذكرها".

أحمد حلمي أول ضحايا إهانة الذات الخديوية

شهد شهر ابريل من عام 1909 ، أول حكم تصدره المحاكم المصرية ضد مواطن أو صحفـي مصـري بتهمـة "إهـانـةـ الذـاتـ الخـديـويـةـ" ، أصدرـتهـ محـكـمةـ السـيـدةـ زـينـبـ الجـزـئـيـةـ ، وـكانـ منـ نـصـيبـ الصـحـفـيـ الكـبـيرـ "ـ أـحـمـدـ حـلـمـيـ"ـ جـدـ الكـاتـبـ الكـبـيرـ صـلاحـ جـاهـيـنــ .ـ بـالـسـجـنـ عـشـرـ شـهـرـ ،ـ وـبـتـعـطـيلـ جـريـدـتـهـ"ـ القـطـرـ المـصـرـيـ مـدـةـ سـتـةـ شـهـرـ ،ـ وـبـاعـدـامـ كـلـ ماـ ضـبـطـ وـيـضـبـطـ مـنـ العـدـدـ 37ـ مـنـ الـجـرـيـدـةـ .ـ

وقد صدر الحكم عقابـاـ لهـ عـلـىـ ماـ تـضـمـنـهـ مـقـالـهـ بـعـنـوانـ (ـ مـصـرـ لـلـمـصـرـيـيـنـ)ـ نـشـرـ بـالـعـدـدـ 137ـ مـنـ جـرـيـدـةـ القـطـرـ المـصـرـيـ فـيـ شـهـرـ مـارـسـ 1909ـ ،ـ الـذـيـ اـنـتـقـدـ فـيـ الـخـديـويـ "ـ عـبـاسـ حـلـمـيـ الثـانـيـ"ـ وـهـوـ الشـهـرـ الـذـيـ شـهـدـ قـرـارـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـوزـراءـ بـاعـادـةـ الـعـلـمـ بـقـانـونـ الـمـطـبـوـعـاتـ الـمـلـىـ بـالـقـيـوـدـ عـلـىـ حـرـيـةـ النـشـرـ ،ـ مـاـ اـثـارـ سـخـطـ الـمـصـرـيـيـنـ وـبـدـأـتـ مـظـاهـرـةـ ضـمـتـ فـيـ الـبـداـيـةـ نـحوـ عـشـرـ الـافـ مواـطنـ ،ـ فـيـ أـوـلـ مـظـاهـرـةـ شـعـبـيـةـ دـعـمـاـ لـحـرـيـةـ الصـحـافـةـ وـاحـجـاجـاـ عـلـىـ قـانـونـ الـمـطـبـوـعـاتـ ،ـ حـتـىـ وـصـلـ عـدـدـ الـمـشـارـكـيـنـ فـيـ الـمـظـاهـرـةـ إـلـىـ نـحوـ خـمـسـةـ وـعـشـرـيـنـ أـلـفـ مواـطنـ ،ـ مـنـ كـلـ فـنـاتـ الـشـعـبـ الـمـصـرـيـ ،ـ وـهـوـ مـاـ جـعـلـ صـحـيـفـةـ "ـ الـأـيـجـيـشـيـانـ جـازـيـتـ"ـ الـمـعـرـوـفـ بـولـانـهاـ لـلـنـظـامـ الـمـلـكـيـ وـالـاحـتـلـالـ تـهـاجـمـهـاـ قـائـلـةـ "ـ إـنـ الـبـوـابـيـنـ وـالـبـرـابـرـ وـالـسـفـرـجـيـةـ اـشـتـرـكـواـ فـيـ الـمـظـاهـرـاتـ ،ـ وـمـاـ لـهـمـ وـحـرـيـةـ الصـحـافـةـ وـهـمـ لـاـ يـعـرـفـونـ الـقـرـاءـةـ"ـ!!ـ .ـ

وبـعـدـ سـتـةـ شـهـرـ اـفـرـجـ عـنـ أـحـمـدـ حـلـمـيـ بـعـدـ قـضـائـهـ الـعـقوـبـةـ ،ـ فـكـتـبـ فـيـ 23ـ أـكـتوـبـرـ 1909ـ ،ـ فـانـلاـ "ـ حـرـيـةـ الـكـتـابـ وـالـخـطـبـاءـ"ـ .ـ وـعـدـالـةـ الـادـارـةـ وـالـقـضـاءـ ،ـ وـاحـتـرـامـ الـاـقـوـيـاءـ حـقـوقـ الـضـعـفـاءـ ،ـ اـنـهـاـ سـبـيلـ الـاـمـمـ الـىـ السـعـادـةـ وـالـاـرـتـقاءـ"ـ .ـ

وـكـانـ هـذـاـ الـحـكـمـ بـدـايـةـ لـسـلـسلـةـ تـحـقـيقـاتـ وـقـضـائـاـ ضـدـ الـعـدـيدـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـصـحـفـيـنـ وـالـأـدـبـاءـ خـلـالـ فـتـرـةـ حـكـمـ الـمـلـكـ فـؤـادـ وـالـمـلـكـ فـارـوقـ ،ـ وـاـسـتـرـتـ حـتـىـ ثـورـةـ يـولـيوـ عـامـ 1952ـ ،ـ وـمـنـ بـيـنـ مـنـ طـالـتـهـمـ :ـ الـدـكـتـورـ مـحـمـودـ عـزـميـ ،ـ وـمـحـمـودـ عـبـاسـ الـعـقـادـ ،ـ وـالـدـكـتـورـ رـيـاضـ شـمـسـ ،ـ وـالـكـاتـبـ السـيـاسـيـ عـبدـالـقـادـرـ حـمـزةـ ،ـ وـإـحـسـانـ عـبـدـالـقـدـوسـ ،ـ وـالـزـعـيمـ الـوطـنـيـ أـحـمـدـ حـسـينـ .ـ وـفـيـ اـعـقـابـ حـرـكـةـ الضـبـاطـ الـاحـرـارـ 1952ـ ،ـ تـرـاجـعـ هـذـاـ الـاـتـهـامـ ،ـ وـاخـتـفـيـ تمامـاـ ،ـ فـلـمـ يـعـاقـبـ ايـ صـحـفـيـ اوـ كـاتـبـ اوـ غـيرـهـ خـلـالـ حـكـمـ رـئـيـسـ مـصـرـ الـأـوـلـ مـحـمـدـ نـجـيبـ ،ـ اوـ الرـئـيـسـ الثـانـيـ جـمـالـ عـبـدـالـناـصـرـ ،ـ حـتـىـ وـصـلـ الرـئـيـسـ الـأـسـبـقـ أـنـورـ السـادـاتـ لـحـكـمـ مـصـرـ فـيـ 1970ـ .ـ

إهـانـةـ الرـئـيـسـ فـتـرـةـ حـكـمـ السـادـاتـ ،ـ قـضـيـةـ وـاحـدـةـ وـمـتـهـمـيـنـ.

- 1- أـحـمـدـ فـؤـادـ نـجـمـ
- 2- مـحـمـودـ فـتحـيـ مـحـمـودـ

في 9 نوفمبر 1977، اعلن الرئيس السادات في خطاب له عن استعداده للسفر الى اسرائيل، وفي 14 نوفمبر عقد طلب كلية هندسة عين شمس ندوة شعرية، استضافوا بها الشاعر أحمد فؤاد نجم، والشيخ إمام عيسى وعزبة بلبع، ألقى خلالها الشاعر احمد فؤاد نجم قصيدة باسم "بيان هام" التي كان قد كتبها في عام 1976 ، وقام الطالب "محمد فتحي محمود" بالقاء قصيدة اسمها "رسالة الى مولاي القيسير".

ألقي القبض على جميع المذكورين، بالإضافة للطالب "مجدى بلال" من كلية الهندسة وآخرين، وضمن العديد من الاتهامات مثل "الاعتداء على موظف عمومي، وبث دعایات مثيرة"، تم اتهام الشاعر احمد فؤاد نجم، والطالب محمد فتحي محمود باهانة رئيس الجمهورية والقذف في حقه. وعقب احمد فؤاد نجم بالحبس سنة مع الشغل، والطالب محمد فتحي محمود بالحبس ثلاثة سنوات.

إهانة الرئيس فترة حكم حسني مبارك ، 4 قضايا و 6 متهمين.

-1- كريم عامر ، طالب مدون

في يناير 2006 ، كتب الطالب كريم عامر عدة مقالات نشرها ، عن جامعة الازهر والفتنة الطائفية في مدينة الاسكندرية ، وضمنها مقالاً بعنوان "بايوا الرئيس مبارك أميرا للمؤمنين" ، حيث تم التحقيق معه، واتهامه بالاساءة للدين الاسلامي وإهانة رئيس الجمهورية، ليصدر ضده حكم بالسجن أربعة سنوات "ثلاثة عن تهمة الاساءة للإسلام، وسنة عن تهمة إهانة الرئيس" ، وقضى الطالب المدون عقوبته في سجن برج العرب، ليخرج من السجن في نهاية 2010 قبل الثورة بعدة شهور.

-2- إبراهيم عيسى ، صحفي

-3- سحر زكي ، صحفية

-4- سعيد محمد عبدالله ، محامي

في ابريل 2006، نشرت جريدة الدستور خبراً صحفياً بعنوان "مواطن من منطقة وراق العرب التابعة لمحافظة الجيزة، يطالب بمحاكمة مبارك واسرته ورد 500 مليار جنية قيمة القطاع العام والمعونات الخارجية" فتمت محاكمة رئيس التحرير "ابراهيم عيسى" ، والصحفية "سحر زكي" ، والمدعي الذي اقام القضية " سعيد محمد عبده" بتهمة "إهانة وسب وقذف رئيس الجمهورية و بث دعایات مثيرة من شأنها تكدير الامن العام". وقد صدر الحكم يوم الإثنين 26/6/2006 بسجن عيسى وسحر زكي والمحامي سعيد عبدالله عاماً لكل منهم وكفالة 10 آلاف جنيه لإهانة رئيس الجمهورية.

-5- عبدالحليم قديل ، كاتب صحفي

في نهاية عام 2006 ، كتب الكاتب الصحفي عبدالحليم قديل مقالاً بجريدة الكرامة بعنوان "أشعر بالعار لأنك الرئيس" فوجئ بعدها بتقديم بلاغ ضده بتهمة إهانة الرئيس، لم يحكم فيه بسبب الضغط الذي كان الصحفيون قد مارسوه بنفس العام لالقاء المواد السالبة للحرية بقوانين الصحافة، لكن تم الانتقام منه بوسيلة فذرة عبر نشر صورة ملقطة له مع سيدة من أجل التشهير بسمعته.

-6- منير سعيد حنا ، شاعر

في ابريل 2009، كتب المدرس الشاعر منير سعيد حنا، قصيدة من 6 أبيات شعرية بعنوان "زغلل زغلل ز غالهم، يالى شكلك جننهم" ، تضمنت انتقاداً حاداً للرئيس مبارك ومشروع التوريث، وبعد أيام فوجئ بالقبض عليه، وإحالته لمحكمة مغاغة في محافظة المنيا، ليحكم عليه بالسجن ثلاثة أعوام وكفالة مائة ألف جنيه، وتمكن الشبكة العربية ومحاموها من الدفاع عنه في الاستئناف، والحصول له على البراءة.

إهانة الرئيس فترة حكم الرئيس محمد مرسي في 200 يوم

- دعاوى قضائية :

1 - في مطلع شهر يناير 2013 تقدم مواطن يدعى حسن علي بدعوى قضائية أمام مجلس الدولة تحمل رقم 18287 لسنة 67 قضائية، يختص فيها كل من وزير الاستثمار والإعلام ورئيس الشركة المصرية للأقمار الصناعية ورئيس مدينة الإنتاج الإعلامي، وإذتهم باتخاذ الإجراءات القانونية لوقف نشاط قنوات القاهرة والناس الفضائية خلال الفترة الزمنية التي يذاع فيها برنامج هنا القاهرة الذي يقدمه إبراهيم عيسى، وذلك لإهانته وانتقاده الرئيس أثناء برنامجه ، ولم يحدد لها جلسة بعد.

- بلاغات تقدمت بها رئاسة الجمهورية :

1 - وفي مطلع شهر ديسمبر 2012 تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام على خلفية حلقة يوم 23 نوفمبر من برنامج “آخر النهار”， والتي أستضاف فيها الإعلامي محمود سعد الدكتورة منال عمر استشاري الطب النفسي، وقدمت خلال الحلقة تحليلًا نفسياً للرئيس على أثر ذلك تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام ضدّهما يتهمهما بإهانة وسب رئيس الجمهورية استدعاء محمود سعد للتحقيق وقررت النيابة إخلاء سبيله بكفالة كبيرة قدرها 5000 جنيه يوم الخميس 6 ديسمبر، بينما تم استدعاء الدكتورة منال عمر أثناء تواجدها خارج البلاد فلم تمثل للاستدعاء في حينه وتوجهت فور عودتها للمثول للتحقيق أمام النيابة التي قررت إخلاء سبيلها بكفالة مالية قدرها 5000 جنيه أيضًا.

2 - وفي يوم الاثنين 10 ديسمبر تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ للنائب العام ضد الكاتبة الصحفية علا الشافعي وخالد صلاح رئيس تحرير جريدة اليوم السابع، على خلفية مقال للكاتبة نشر على صفحات الجريدة بعنوان “جواز مرسي من فوادة باطل”， تنتقد فيه العنف الذي استخدمته جماعة الإخوان المسلمين أمام قصر الاتحادية والذي نتج عنه مقتل متظاهرين سلميين وإصابة واسر عدد من النشطاء، وانتقدت خطاب الرئيس في اليوم التالي الذي اعتبرته يدافع عن أعمال العنف التي ارتكبت من قبل جماعته، وقد تم إخطار خالد صلاح وعلا الشافعي بالبلاغ من خلال إخطاروصل لمقر الجريدة، وقد تم استدعائهما للتحقيق في يوم الاثنين 24 ديسمبر، وتقرر تأجيل التحقيق لوقت لاحق في مطلع عام 2013.

3 - في الأسبوع الأول من شهر يناير تقدمت رئاسة الجمهورية ببلاغ ضد الكاتب الصحفي جمال فهمي وكيل نقابة الصحفيين بتهمه بنشر أخبار كاذبة وقذف رئيس الجمهورية على خلفية تصريحاته حول حالة مقتل الصحفي الحسيني أبو ضيف أثناء احداث الاتحادية.

- بلاغات تمت إحالتها للمحاكمة ، ولم يحكم فيها:

1 - أصدرت الدائرة 15 بمحكمة جنح العدالة في يوم 23 أغسطس، قراراً ضد رئيس تحرير جريدة الدستور ”إسلام عفيفي“ والذي يقضي بحبسه احتياطياً حتى موعد الجلسة التالية والتي كان من المقرر عقدها يوم 16 سبتمبر على خلفية دعوى تهمه بإهانة رئيس الجمهورية ونشر أخبار كاذبة، على خلفية بلاغ تقدم به عدد من المواطنين ضد الجريدة وهم 1- إبراهيم فرج إبراهيم فرج 2 - مايكيل جمال جميل دانيال 3 - عبد النبي مصطفى محمد 4 - صلاح راغب مصيلحي 5 - محمد سيد أمين بتاريخ 2012/8/10 إلى الإدارة العامة لمباحث المصنفات وحماية حقوق الملكية الفكرية إدارة مكافحة جرائم المطبوعات . وكان ذلك بعد أن قررت محكمة العدالة الابتدائية في يوم 11 أغسطس 2012 ضبط النسخ المطبوعة من جريدة الدستور في هذا اليوم والتحفظ عليها بعد فشل مجموعة من لواءات الأمن العام وضباط الشرطة بقيادة مساعد وزير الداخلية في الحصول على زينات الجريدة من مطبع الجمهورية بسبب عدم وجود إذن قضائي ، وفي 13 أغسطس أصدر النائب العام قراره بإحاله ”عفيفي“ إلى محكمة الجنح بتهمة إهانة الرئيس ونشر أخبار كاذبة بعد الانتهاء من التحقيقات، فضلاً عن إدراج اسمه ضمن قوائم الممنوعين من السفر ، وبعد ضغوط كبيرة من الجماعة الصحفية والمجتمع المدني أصدر رئيس الجمهورية قراراً بإيقاف الحبس الاحتياطي في قضياب النشر وعليه قرر النائب العام إطلاق سراح إسلام عفيفي، ومازال القضية متداولة بالجلسات ولم يصدر فيها حكم حتى الآن.

- محاكمات إهانة الرئيس التي صدرت فيها أحكام :

1 - في يوم 27 سبتمبر 2012 قررت محكمة جنح مستأنف مركز ”طما“ بمحافظة سوهاج تأييد الحكم الصادر من جنح سوهاج والقاضي بالحكم بالسجن 6 سنوات مع النفاذ على المدرس ”بيشوي كميل كامل“ وذلك بتهم ازدراء الأديان وسب الرسول وسب الرئيس محمد مرسي من خلال مواد نشرها على صفحته بموقع التواصل الاجتماعي فيس بوك حيث قضت المحكمة بالسجن ثلاثة سنوات فيما يخص تهمة ازدراء الإسلام وسب الرسول، وستين يوماً بسب رئيس الجمهورية وسنة أخرى لسب المدعي بالحق المدني ومقدم البلاغ. ويقضي المواطن فترة العقوبة خلف القضبان، وذلك على خلفية بلاغ قدمه شخص يدعى محمد صفوتو تمام ”مهندس زراعي“.

2 - قررت محكمة إسنا الجزئية الاثنين 22 أكتوبر، حبس الإعلامي توفيق عكاشة 4 أشهر لإدانته بإهانة الرئيس محمد مرسي، وكفالة مالية قدرها 100 جنيه لوقف تنفيذ الحبس لحين الفصل في الاستئناف كما قضت المحكمة بتعويض مؤقت 5001 جنيه

لمقيم الدعوى عضو مجلس الشعب المنحل نصر الدين محمود مغازي، وقد تقدم محامي توفيق عكاشه بمعارضة ضد الحكم وقد تداولت القضية بالجلسات وتحددت جلسة 28 يناير للنطق بالحكم.

3 - قررت محكمة جنحيات الجيزة في جلستها التي عقدت يوم 8 يناير الحكم ببراءة توفيق عكاشه مالك قناة الفراعين من تهمة سب وإهانة رئيس الجمهورية والتحريض ضده، وذلك علي خلفية انتقاد عكاشه لرئيس الجمهورية خلال حلقات برنامج "مصر اليوم" الذي كان يقدمه علي قناة الفراعين قبل إغلاقها.

وكان النائب العام المستشار عبد المجيد محمود قد أحال عكاشه إلى محكمة الجنحيات بعد أن أسندة النيابة العامة إليه تهمة التحرير على قتل الرئيس وإهانته، علي خلفية عدة بلاغات تقدم بها العديد من المواطنين ضد الإعلامي خلال شهر أغسطس 2012 منها البلاغ الذي قدمه محامي يدعى السيد حامد.

- بلاغات مازالت أمام النائب العام للتحقيق :

1- تقدم عبدالعال أحمد ربيعي، المحامي، في يوم الأحد 15 / 7 / 2012 ببلاغ للنائب العام المستشار عبدالمجيد محمود حمل رقم 2023 لسنة 2012، ضد المستشار أحمد الزند، رئيس نادي القضاة، بتهمة فيه بإهانة رئيس الجمهورية المنتخب الدكتور محمد مرسي، والتحريض على قلب نظام الحكم و طالب بالتحقيق الجنائي معه.

2- في منتصف شهر يوليو تقدم ابراهيم خليل ابراهيم عضو بالغرفة التجارية ببلاغ للنائب العام المستشار عبد المجيد محمود حمل رقم 2065 ضد كل من جريدة الوطن والمصري اليوم والدستور والأخبار والمساء بتهمة الإهانة والإساءة للدكتور محمد مرسي رئيس الجمهورية بألفاظ خارجة يعقوب عليها القانون المصري .

3- في شهر يوليو تقدم خالد إسماعيل يوسف المحامي بالنقض ببلاغ للنائب العام حمل رقم 1919 لسنة 2012 ضد توفيق عكاشه رئيس قناة الفراعين ومقدم برنامج مصر اليوم، بتهمة إهانة رئيس الجمهورية والتحريض على الانقلاب على الشرعية، وقد أمر النائب العام، المحامي العام الأول لنيابة جنوب الجيزة فتح تحقيق في البلاغ.

4- في منتصف شهر أغسطس تقدم إسماعيل الوشاحي، المحامي عضو حزب الحرية والعدالة، ببلاغ حمل رقم 8213 / 2012 إلى الإدارية العامة لمباحث القاهرة، قسم المصنفات الفنية ضد 3 رؤساء تحرير لصحف مختلفة، هم: رئيس تحرير الفجر، عادل حمودة، ورئيس تحرير صوت الأمة، عبدالحليم قنديل، ورئيس تحرير الدستور، إسلام عفيفي، يتهم فيه كلاً من حمودة وقنديل وعفيفي، بسب وقذف وإهانة رئيس الجمهورية والتشهير به، وإشاعة أخبار مغرضة وكاذبة، ودعائية متيرة صادرة على هيئة بيانات صحفية من شأنها إلحاق الضرر بالبلاد، وإثارة الفتنة، والفرز بين الناس، وكذلك زعزعة الاستقرار، وتهديد السلم الاجتماعي.

5- تقدم أشرف ناجي الجندي المحامي، الأحد 2 سبتمبر 2012 ببلاغ للنائب العام حمل رقم 3288 لسنة 2012 ضد الفنانة إلهام شاهين واتهمها بالقيام بإهانة رئيس الجمهورية والتقليل من شأنه داخلياً وخارجياً وأنها ساوت بينها وبينه بل إنها قررت أن إهانتها تساوي إهانة رئيس الجمهورية المنتخب من ملايين المصريين، علي خلفية تصريحات لإلهام شاهين قالت فيها ان الذي قدمته لمصر اكثـر من الذي قدمه رئيس الجمهورية.

6- في منتصف سبتمبر تقدم المحامي غنيم فاروق ببلاغ للنائب العام المستشار عبد المجيد محمود حمل رقم 3449 لسنة 2012 ضد الداعية الإسلامي المقيم بالخارج وجدى غنيم يتهمه من خلاله بالإساءة إلى رئيس الجمهورية بعد لقائه بالفنانين و إذاعة الشائعات والتحريض على بعض فناني الفن و الإذراء بهم.

7- في 7 نوفمبر بدأت نيابة استئناف الإسكندرية التحقيق في بلاغ قدمه محامي يدعى أشرف جاد الله يتهم المستشار أحمد الزند رئيس نادي القضاة بإهانة رئيس الجمهورية وإهانة الجيش وإذاعة أخبار كاذبة تکدر السلم العام وتحرض الجيش على عدم طاعة الرئيس.

8 - في يوم 20 نوفمبر 2012 تقدم مجموعة من المحامين علي رأسهم المحامي محمود عبد الرازق ، ببلاغ للنائب العام حمل رقم 4208 لسنة ٢٠١٢ يتهمون فيه عمرو عبد الحي أديب، مقدم برنامج القاهرة اليوم، يتهمونه فيه بسب وقذف الشعب المصري كله بدون استثناء، وسب وقذف رئيس جمهورية مصر العربية، وسب وقذف رئيس الوزراء علي خلفية تصريحاته النافدة للرئيس والحكومة المصرية خلال برنامجه، وقد أمر النائب العام عبدالجيد محمود بفتح تحقيق في البلاغ، ولم يتم فتح التحقيقات حتى الآن.

9 - في 24 نوفمبر 2012 تقدم عادل معاوض، محامي الجماعة الإسلامية وحزب البناء والتنمية وعضو رابطة المحامين الإسلاميين، ببلاغين للنائب العام المستشار طلعت عبدالله

- الأول حمل رقم 4287 قدمه ضد حسام عيسى واتهمه بإهانة رئيس الجمهورية، لأنه علي حد وصف البلاغ اتهم الرئيس بالخيانة العظمى وأن ما فعله الرئيس هو إلغاء سلطة بكمالها وحرض جموع المتظاهرين المتواجدین بميدان التحرير على الاعتصام و عدم مغادرة الميدان إلا بعد إلغاء الإعلان الدستوري.

- أما الثاني فحمل رقم 4288 ضد حمدي الفخراني عضو مجلس الشعب المنحل، واتهمه بأنه أهان الرئيس واعتبر أن قرارات مرسي تعد خيانة عظمى للبلاد ويجب محاسنته أمام القضاء بتهمة خيانة الدستور والقانون.

10 - في يوم 23 ديسمبر أمر النائب العام، المستشار طلعت عبدالله، بفتح تحقيق مع إبراهيم عيسى، في البلاغ الذي تقدم به، مدوح إسماعيل، المحامي بالنقض والعضو السابق بمجلس الشعب المنحل. واتهم فيه بـبلاغه إبراهيم عيسى بازدراء الدين الإسلامي، والاستهزاء بأيات القرآن الكريم، وذلك من خلال إحدى حلقات برنامجه هنا القاهرة والذي يذاع على شاشة قناة القاهرة والناس، والتي أذيعت بتاريخ 29 نوفمبر 2012.

11 - في الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر تعرض الإعلامي الساخر باسم يوسف لحملة تشويه كبيرة من قبل القوات الدينية الإسلامية على خلفية حلقاته النافدة للدكتور محمد مرسي رئيس الجمهورية وبعض قيادات الإسلام السياسي وإعلاميي القوات الدينية، وأعقبها عدة بلاغات تطلب بفتح تحقيق معه بتهم الاستهزاء والسخرية من رئيس الجمهورية الدكتور محمد مرسي، وازدراء الإسلام في شخص الشيوخ والعلماء، ومنها البلاغ رقم 4721 لسنة 2012 الذي قدمه شخص يدعى محمود عبدالرحمن عبد الجليل، وبلغ آخر قدمه شخص يدعى رمضان عبد الحميد الأنصاري، وقرر النائب العام إحالة البلاغات للمحامى العام لنیابات القاهرة لفتح تحقيق مع الإعلامي إلا أنه لم يتم فتح التحقيقات حتى الآن.

12 - في شهر ديسمبر تقدم شخص يدعى محمود عبد الرحمن عبد الجليل ببلاغ حمل رقم 3703 لسنة 2012 للنائب العام، ضد عبد الحليم قديل رئيس تحرير جريدة صوت الأمة، يتهمه بسب وقذف رئيس الجمهورية الدكتور محمد مرسي، وطالب بضبطه وإحضاره والتحقيق معه، وذلك بدعوى أن الجريدة نشرت في شهر أكتوبر 2012 موضوعاً تضمن سب وقذف علني لرئيس الجمهورية، وذلك عن طريق نشر صورة مسيئة للرئيس ووضع عنوان "100 يوم من الكذب". مرسي يبيع الهوا للمصريين وينفذ أوامر أوباما"، واستدعت النيابة الكاتب الصحفي للتحقيق إلا أنه لم يمثل للاستدعاء حتى كتابة هذا التقرير.

13 - تقدم محمود عبد الرحمن عبد الجليل ببلاغ حمل رقم 19 لسنة 2013 بلاغات نائب عام، يتهم فيه جريدة الوطن، وكل من مجدى الجلاد، بصفته رئيس تحرير الجريدة، ومحمد الأمين بصفته رئيس مجلس الإدارة، بنشر أخبار كاذبة بصورة مسيئة للرئيس، وذلك بالعدد رقم 247 من الجريدة الصادر يوم 1 يناير 2013.

14 - تقدم شخص يدعى رمضان عبد الحميد الأنصاري ببلاغ حمل رقم 109 لسنة 2013 بلاغات النائب العام ضد توفيق عكاشة واتهمه بالإساءة لرئيس الجمهورية داخلياً وخارجياً وإطلاق تصريحات تثير الفتنة الطائفية بين الشعب الواحد.

15 - في 10 يناير 2013 أستدعت نيابة بندر المنيا بإشراف المستشار تامر فاروق المحامي العام لنیابات جنوب المنيا 3 أعضاء من حركة 6 أبريل وحزب الدستور وهم " عبده أسامة ، ومينا رشدي ، وأحمد سمير " للتحقيق معهم بتهمة إهانة رئيس الجمهورية، بعد عدة بلاغات اتهمتهم بإهانة الدكتور محمد مرسي رئيس الجمهورية على خلفية رسوم جرافتي تسيء للرئيس أثناء مظاهرات غاضبة على الإعلان الدستوري نظمت في 14 ديسمبر 2012.

جدول (1) بقضايا الإهانة في 120 سنة (منذ عام 1892)
مقسمة على فترة حكم كل حاكم:

	اسماء الضحايا	عدد المتهمين	عدد قضايا	عدد الاهانة	فترة الحكم	اسم الحاكم "خديوي ، سلطان ، ملك ، رئيس"
	1-مصطفى لطفي المنفلوطى،شاعر 2-أحمد فؤاد،ناشر 3-أحمد حلمي "صحفى" 4-على الغایاتى،شاعر 5-عبدالعزيز جاويش ، كاتب 6-محمد فريد ، سياسى وطنى	6 متهمين	3 قضايا	1892 بدءا من لمندة 22 عاما	الخديوي عباس حلمى الثاني	
	-	-	-	1914 بدءا من لمندة 3 أعوام	السلطان حسين كامل	
	1-الدكتور محمود عزمي 2-عباس محمود العقاد	2	2	بدءا من 1917 لمندة 19 عاما	السلطان فؤاد الأول	
	1-رياض شمس، مفكر وصحفي 2-محمد الشافعى ، صحفي 3-محمد عبدالقادر حمزة ، صحفي ناشر 4- اسماعيل عبدالمولى ، صحفي 5-احسان عبالقدوس ، صحفي واديب 6-مصطفى مرعي ، صحفي 7-أحمد حسين،صحفي وزعيم حزب مصر الفتاة	7	5	بدءا من 1936 لمندة 16 عاما	الملك فاروق	
	-	-	-	1952 بدءا من لمندة عام واحد	الملك أحمد فؤاد الثاني	
	-	-	-	1953 بدءا من لمندة عام ونصف	محمد نجيب	
	-	-	-	"رسميا" بدءا من 1956 لمندة 14 عام	جمال عبدالناصر	
	1-أحمد فؤاد نجم(شاعر) 2-محمد فتحى محمود (طالب)	2 متهمان	1 قضية	1970 بدءا من لمندة 11 عاما	أنور السادات	
	القضية الأولى تضم: 1-إبراهيم عيسى(صحفى) 2- سحر زكي(صحفية) 3- سعيد عبدالله(محامي) القضية الثانية :	6 متهمين	4 قضايا	1981 بدءا من لمندة 30 عام	حسني مبارك	

	<p>1-عبدالحليم قنديل(صحفي) القضية الثالثة</p> <p>1-كريم عامر(مدون) القضية الرابعة:</p> <p>1-منير حنا صادق(شاعر)</p>				
	التفاصيل في جدول (5)	23 متهم	24 قضية وبلغ	بدءا من 2013، لمدة 6 شهور - مستمر	محمد مرسي

جدول (2) بلاغات إهانة الرئيس تبعاً لنوعها ومن قدمها:

عدد بلاغات إهانة الرئيس	بلاغات تقدمت بها الرئاسة	بلاغات حسبة سياسية
24	3	21

جدول (3) بلاغات إهانة الرئيس تبعاً للنائب العام السابق ، والحالي:

بلاغات قدمت لـ "عبدالمجيد محمود"	بلاغات قدمت لـ "طلعت عبدالله"
9	14

جدول (4) مقدمي بلاغات اهانة الرئيس ، اسمائهم ، وعددها

بعض أسماء مقدمي بلاغات وقضايا اهانة رئيس الجمهورية	
	حسن علي
	عبدالعال أحمد ربيعى "محامي"
	أشرف ناجي الجندي "محامي"
	محمد صفوتو تمام
	محمود عبد الرازق "محامي"
	ممدوح إسماعيل، المحامي بالنقض والعضو السابق بمجلس الشعب المنحل
	محمود عبدالرحمن عبد الجليل
	السيد حامد
	عضو مجلس الشعب المنحل نصر الدين محمود مغازي
	خالد إسماعيل يوسف
	رمضان عبد الحميد الأقصري
	إسماعيل الوشاحى، المحامى
	اشرف جاد الله
	المحامى غنيم فاروق
	ابراهيم خليل إبراهيم
	عادل معوض، محامي الجماعة الإسلامية وحزب البناء والتنمية
	مايكيل جمال جميل دانيال
	عبد النبى مصطفى محمد
	صلاح راغب مصيلحي
	محمد سيد أمين
	(جميعهم ضد اسلام عفيفي رئيس تحرير الدستور)

جدول (5) ضحايا انتهاكات مادة إهانة الرئيس

الاعلاميون والصحفيون وضحايا بلاغات وقضايا اهانة الرئيس	الصحف التي اتهمت باهانة الرئيس	القتوات والمحطات الفضائية التي اتهمت باهانة الرئيس
1. الكاتب الصحفي إبراهيم عيسى	-1 جريدة الوطن	-1 قناة الفراعين
2. الإعلامي محمود سعد	-2 جريدة الدستور	-2 القاهرة والناس
3. الدكتورة منال عمر	-3 جريدة المساء	
4. الكاتبة الصحفية علا الشافعي	-4 جريدة الفجر	
5. الكاتب الصحفي خالد صلاح	-5 جريدة صوت الأمة	
6. الكاتب الصحفي جمال فهمي	-6 جريدة اليوم السابع	
7. الكاتب الصحفي إسلام عفيفي	-7 التحرير	
8. المدرس بيشوي كمبل كامل	-8 الأخبار	
9. الإعلامي توفيق عكاشة	-9 المصري اليوم	
10. المستشار احمد الزند		
11. الكاتب الصحفي عادل حمودة		
12. الكاتب الصحفي عبدالحليم قديل		
13. الفنانة همام شاهين		
14. الداعية وجدي غنيم		
15. الإعلامي عمرو أديب		
16. الدكتور حسام عيسى		
17. البرلماني السابق حمدي الفخراني		
18. الكاتب الصحفي مجدى الجلاad		
19. رئيس مجلس إدارة الوطن محمد الأمين		
20. الإعلامي باسم يوسف		
21. الناشط عده أسامة (6ابريل)		
22. الناشط مينا رشدي (6ابريل)		
23. الناشط أحمد سمير (6ابريل)		